

|            |                            |                                                         |                                                                                                                                                                                                                                                  |
|------------|----------------------------|---------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ق.ت-02     | رقم السياسة المرتبطة       | دليل إجراءات القبول والتسجيل                            |  جامعة الإمارات العربية المتحدة<br>United Arab Emirates University<br><br> |
| 2014/09/01 | تاريخ بدء العمل بالإجراءات |                                                         |                                                                                                                                                                                                                                                  |
| 2013/12/01 | تاريخ آخر مراجعة           |                                                         |                                                                                                                                                                                                                                                  |
| 2016/09/01 | تاريخ المراجعة القادم      |                                                         |                                                                                                                                                                                                                                                  |
| 1 من 2     | عدد صفحات الإجراءات        | المكتب المسؤول: نائب مدير الجامعة لشؤون الطلبة والتسجيل |                                                                                                                                                                                                                                                  |

## إجراءات السياسة رقم (2) – القبول في مرحلة البكالوريوس

### (1) إجراءات القبول

- أ- يتم قبول الطالب بشكل مبدئي في إحدى كليات الجامعة على أن ينجز متطلبات البرنامج التأسيسي. ويتم إلحاق الطالب في التخصصات المختلفة وفقاً للضوابط التالية:
  - 1- إتمام جميع متطلبات البرنامج التأسيسي بنجاح.
  - 2- السلوك والأداء الأكاديمي المقبول للطالب.
  - 3- تحقيق جميع متطلبات الكلية للتخصص المرغوب.
  - 4- الطاقة الاستيعابية للكلية.
- ب- يجوز إلحاق الطلبة الذين حققوا جميع متطلبات البرنامج التأسيسي بالكليات مباشرة.
- ج- يجب على الطالب المقبول في الجامعة التسجيل في الفصل الدراسي الذي قُبِلَ فيه.
- د- يُعد قبول الطالب لاحقاً إذا لم يسجل في الفصل الدراسي الذي قُبِلَ فيه.

### (2) القبول بالتحويل من مؤسسات تعليمية أخرى

- يجوز للطلاب الملحق بإحدى مؤسسات التعليم العالي التقدم بطلب تحويل للقبول بالجامعة وفقاً للسياسات العامة للقبول بها، ووفقاً لما يلي:
  - أ- يجوز لطلبة كليات التقنية العليا وجامعة زايد التقدم بطلب تحويل إلى الجامعة وفقاً للشروط التالية:
    - 1- أن يكون الطالب بوضع أكاديمي جيد.
    - 2- أن يحقق الطالب الحد الأدنى المطلوب في الاختبار الدولي للغة الإنجليزية - IELTS النموذج الأكاديمي - بدرجة (5.0) نقطة أو ما يعادلها.
    - 3- أن تسمح الطاقة الاستيعابية للكلية والتخصص.
  - ب- يجوز للطلبة الملحقين بأي من مؤسسات التعليم العالي داخل أو خارج الدولة والمُعترف بها من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالدولة التقدم بطلب التحويل إلى الجامعة وفقاً للشروط التالية:
    - 1- أن يكون الطالب بوضع أكاديمي جيد.
    - 2- أن يحقق الطالب الحد الأدنى المطلوب في الاختبار الدولي للغة الإنجليزية - IELTS النموذج الأكاديمي - بدرجة (5.0) نقطة أو ما يعادلها.
    - 3- أن تسمح الطاقة الاستيعابية للكلية والتخصص.
    - 4- أن يتم الطالب 12 ساعة دراسية معتمدة أو فصلين دراسيين على الأقل بنجاح.
  - ج- تقوم الكليات بتحديد الساعات المعتمدة المقبولة للتحويل للجامعة وفق المعايير المعتمدة والاتفاقيات وحسب الشروط التالية:
    - 1- يجوز احتساب المساقات التي أنجزها الطالب في مؤسسته التعليمية السابقة بتقدير نهائي لا يقل عن تقدير (C-).
    - 2- يتم تحويل جميع الساعات المحتسبة إلى ساعات فصلية معتمدة.
    - 3- الساعات المعتمدة المحولة من مؤسسات تعليمية معترف بها تعمل بنظام أكاديمي ربع سنوي سوف يتم احتساب ساعتين فصليتين معتمدتين لكل ثلاث ساعات ربعية معتمدة.
    - 4- يتم تحويل الساعات الدراسية المحولة من مؤسسات تعليمية لا تعمل بنظام الفصول الدراسية وفق القواعد التي يحددها المسجل العام والعميد المعني.
    - 5- جميع الساعات المحتسبة في التحويل يجب أن تحقق متطلبات الدرجة العلمية، على أن لا تزيد عن 25% من مجموع الساعات المعتمدة لنيل الدرجة العلمية.
    - 6- الكلية المعنية هي التي سوف تحدد مدى ملائمة الساعات المحتسبة في التحويل للدرجة العلمية.
    - 7- لا تدخل الدرجات أو التقديرات التي حصل عليها الطالب في المساقات المحولة في حساب المعدل التراكمي.

|            |                            |                                                         |                                                                                                                                                                                                                                                     |
|------------|----------------------------|---------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ق.ت-02     | رقم السياسة المرتبطة       | دليل إجراءات القبول والتسجيل                            | <br>جامعة الإمارات العربية المتحدة<br>United Arab Emirates University<br><br> |
| 2014/09/01 | تاريخ بدء العمل بالإجراءات | الموضوع                                                 |                                                                                                                                                                                                                                                     |
| 2013/12/01 | تاريخ آخر مراجعة           | القبول في مرحلة البكالوريوس                             |                                                                                                                                                                                                                                                     |
| 2016/09/01 | تاريخ المراجعة القادم      | المكتب المسؤول: نائب مدير الجامعة لشؤون الطلبة والتسجيل |                                                                                                                                                                                                                                                     |
| 2 من 2     | عدد صفحات الإجراءات        |                                                         |                                                                                                                                                                                                                                                     |

### (3) طلبات الالتحاق

- أ- يجب على جميع الطلبة الراغبين بالدراسة في الجامعة التقدم بطلب الالتحاق واستيفاء جميع الوثائق المطلوبة وتحقيق شروط الكلية المرغوب الالتحاق بها ولن يتم النظر في أي طلب غير مستوفٍ للشروط.
- ب- يُعد أي تزوير في طلب الالتحاق أو في أي من الوثائق المطلوبة خرقاً للسلوك الأكاديمي، وبالتالي سيُحرم المتقدم من القبول، وفي حال اكتشاف التزوير بعد قبول الطالب و/أو تسجيله سيتم فصله من الجامعة ويحرم من التقدم مستقبلاً بطلب للالتحاق بالجامعة.
- ج- يتحمل مقدم الطلب مسؤولية تقديم جميع الوثائق المطلوبة منه، وقد يؤدي عدم تقديم الطلب والوثائق المطلوبة ضمن المواعيد المحددة إلى رفضه أو إلغائه أو تأخير قرار القبول.
- د- تقوم إدارة القبول بتحديد صلاحية ومضمون ومعادلة جميع الوثائق الأكاديمية للطلبات المقدمة مباشرة إليها بما يتوافق ومتطلبات القبول في الجامعة.
- هـ- تحتفظ الجامعة بحق طلب وثائق إضافية و/أو التحقق بشكل مستقل من صحة وثائق ومؤهلات المتقدم للقبول.
- و- عند تعبئة طلب الالتحاق بالجامعة يتوجب على الطالب تحديد موافقته المسبقة للإفصاح عن المعلومات الأكاديمية والشخصية من عدمه.

[

### (4) إعادة القيد

- يجوز للطلبة المنسحبين من الجامعة أو المفصولين بسبب الانقطاع في أي فصل دراسي التقدم بطلب إعادة قيد في الجامعة وفقاً للشروط التالية:-
- أ- أن يكون الطالب في وضع أكاديمي جيد.
- ب- التقدم بطلب إعادة القيد خلال مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات تبدأ من فصل الانقطاع.
- ج- أن لا يكون الطالب مفصولاً لأي أسباب أكاديمية أو تأديبية.
- د- إعادة القيد لاتعد مضمونة ولا تمنح إلا مرة واحدة فقط.

### (5) القبول المتقدم

- أ- قد يُمنح الطلبة المقبولين في الجامعة ساعات دراسية معتمدة لبعض مساقات الجامعة في الدرجة العلمية أو لأي من المتطلبات الأخرى للدرجة وذلك بناءً على نتائج اختبارات دخول الكليات المعترف بها دولياً وغيرها من البرامج التعليمية الأخرى في المدارس الثانوية مثل برامج اختبار التقييم المتقدمة والبكالوريا الدولية وأي برامج أخرى توافق الجامعة عليها.
- ب- يقوم المسجل العام بالتشاور مع العميد المعني لتحديد معادلات المساقات والحد الأدنى المقبول لدرجات الاختبارات والساعات المعتمدة المقبولة ومتطلبات القبول.

### (6) البطاقات الجامعية للطلبة

- أ- يُصرف للطلبة المقبولين في الجامعة بطاقات جامعية رسمية لاستخدامها أثناء دراستهم في الجامعة، وذلك للاستفادة من الخدمات الجامعية المتعددة وللدخول إلى الاختبارات النهائية وإلى الحرم الجامعي وغيرها من الأغراض، وعليهم إبراز هذه البطاقة لموظفي الجامعة عند الطلب.
- ب- تُعد بطاقة الطالب الجامعية ملكاً للجامعة وعلى الطالب تسليمها للجامعة عند تخرجه أو عند إنهاء علاقته بالجامعة لأي سبب كان.
- ج- يجب إبلاغ عمادة القبول والتسجيل فوراً عن البطاقات الجامعية المفقودة أو المسروقة، ويمكن استصدار بطاقة جامعية أخرى كبديل فاقد مقابل رسم محدد.
- د- نظراً لاستخدام البطاقة الجامعية للدخول الشخصي للحرم الجامعي سيتم تفعيل أو إيقاف أو تعديل إذن الدخول تبعاً للتغييرات التي تطرأ على حالة الطالب.
- هـ- يُعد الاستخدام الخاطئ أو الامتلاك غير المسموح به لبطاقة الطالب الجامعية مخالفة وخرقاً للوائح وسياسات الجامعة ويعرض مرتكبيها للمسؤولية القانونية.